

أسئلة المحتوى وإجاباتها

أستذكر وألخص صفحة (85):

قال الله تعالى:

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾

أستذكر بهذه الآية الكريمة حكم غضّ البصر، وألخصه في دفتري.

الإجابة:

غض البصر واجب؛ لأنه يجنب المسلم الوقوع في الفاحشة.

أناقش صفحة (86):

مع مجموعتي سبب عدم إقامة الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدّ السرقة في عام المجاعة.

الإجابة:

للحدود الشرعية موانع تمنع من إقامتها فليس كل سرقة يكون فيها القطع. من ذلك أن الإنسان إذا سرق وقد أشرف على الموت فسرق ما يأكل به فإنه لا يقام الحد عليه، وذلك ينسجم مع مقاصد الشريعة، فهو لم يسرق إلا لشدة الحاجة وليس لتهديد أمن المجتمع أو تعمد إيذاء الناس، فالذي حدث عام الرمادة من اشتداد الجوع على الناس فحصل بعض السطو على بعض الطعام ممن قد قاربوا على الهلاك، فكان هذا من موانع القطع الشرعية وليس فيه تعطيل للحدّ إذ لا حدّ في هذه الحالة أصلاً.